وعن عمارة رايت على الحسن طيلسانا ازرقا وبان
انس انكر الوان الطيالسة لانها كانت صفرا كذا قيل
وفيه نظر اذ الصفرة انما حدثت لليهود في الازمنة المتاخرة
وقد كان شعار الملائكة يوم بدر صفرا واما ذكره في
قصة اليهود انما يصح الاستدلال به في وقت كانت
الطيالسة من شعارهم وقد ارتفع ذلك في هذه الازمنة
فصار مباحا كما ذكره ابن عبد السلام بل هو سنة في
الصلاة كما قاله القاضي حسين من اصحابنا بل لو صار
شعار قوم كان في تركه لانه اخلال بالمروءة باب
ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الجيم
اسم للنوع وظاهر ترجمته بهذا وسياق الحديث قعود
القرفصاء انهما مترادفان وهو كذلك عرفا وكذا لغة لكن
ربما يفرق كما في القاموس بجعل الجلوس لما هو من اضطجاع
والقعود لما هو من قيام القرفصاء مفعول مطلق اي
قعودا مخصوصا هو بتثليث القاف والفا مقصورا ويمد
ممدودا وفيه ضم اوليه اتباعا ان يجلس على اليته ويلصق
فخذيه ببطنه ويحتبي بيديه على ساقيه كما يحتبي
بالثوب وقيل هو ان يجلس على ركبتيه منكبا ويلصق
بطنه بفخذيه ويتابط كفيه اي يجعل كلا تحت ابط وهي
جلسة الاعراب المتخشع بالخاء المعجمة صفة ان كانت
راى بصرية وهو الظاهر ومفعول ثان ان كانت
علمية بان يتحمل ويجعل منشأ العلم الابصار اي الساكن
سكونا تاما في جلسته تلك فهو منحط من غاض البصر

والصوت

والصوت ساكن الجوارح والتفعل فيه ليس للتكلف بل
لزيادة المبالغة في الخشوع كما في وصفه تعالى بالمتوحد
والمتقدس والمتكبر من الفرق بتحريك الراء اي الخوف
والفزع الناشئ مما علاه صلى الله عليه وسلم من عظيم
المهابة والجلالة ومن توهم نزول عذاب على الامة
او من غضب منه عليهم او ليتاسى به لانه مع علو كماله
اذا غشيه من هيبة الله وجلاله ما صيره كذلك فغيره
بذلك احق واولى وهو لذلك قصة في باب اللباس
واضعا احدى رجليه على الاخرى مع نصب الاخرى او
مدها والنهي في مسلم عن رفع احداهما فوق الاخرى
وهي منصوبة محمول على ما بين احد يخشى على ما اذا
خشي من ذلك انكشاف العورة فعلم حله وذلك حيث امن
انكشاف العورة مطلقا في المسجد وغيره لكنه لا ينبغي
بحضرة الناس الا اذا كانوا ممن لا يحتشمهم كالولد
واصاغر تلامذته وزعم بعضهم انه صلى الله عليه وسلم
لم يفعل ذلك الا لمرض لما علم ان جلوسه كان على
الوقار والتواضع وهو غير سديد بل مجرد تخمين من
غير دليل بل ولا شبهة وانما الصواب انه فعله لبيان
الجواز سيما مع النهي عنه والفعل لبيان الجواز واجب
فهو كذلك افضل من القعود على هيئة التواضع والوقار
قيل وجه ايراد الحديث في باب الجلسة خفي لم
ينتبه له شارح الشمائل ويرد بانه لا خفاء فيه بل له في
هذا الباب مناسبة تامة لان فيه دليلا على حل الجلوس

Copyright © King Saud University